


## نساء مستباحة أرواحهن

جرائم قتل النساء في فلسطين بين الواقع المجتمعي والقانون  
للأعوام 2011 – 2012

## الملخص التنفيذي

بدعم من :



نساء مستباحة أرواحهن.

جرائم قتل النساء في فلسطين بين الواقع المجتمعي والقانون للأعوام 2011 – 2012

إصدار مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي

2013

إعداد  
المحامية لطيفة سحويل

إشراف  
المحامي أشرف أبو حية

## مقدمة:

يتكون هذا التقرير من أربعة فصول، يتناول في الفصل الاول، السياق لجرائم القتل ونظرة المجتمع لمثل تلك الجرائم، أما في فصله الثاني - فإنه يتناول القصور القانوني في التشريعات العقابية السارية. وفي الفصل الثالث يتناول الجانب الانساني للضحايا، وفي فصله الرابع يناقش توصيات عامة نابعة من الاستنتاجات ومن مراحل العمل التي قام بها المركز خلال مراحل توثيق الحالات.

حيث يعد هذا التقرير ضمن سلسلة تقارير، كان قد أصدرها مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي حول جرائم قتل النساء في المجتمع الفلسطيني، ليعتبر استكمال واستمرار لرصد واقع ما زال موجود في مجتمعنا بل وفي حياتنا اليومية، حيث تكمن أهمية التقرير في توثيق تلك الجرائم التي ارتكبت بحق النساء من خلال تسليط الضوء على حالات قتل النساء في العامين 2011 – 2012 ليحاكي الجانب الانساني للضحايا اللواتي ارتكبت بحقهن جرائم قتل لكنهن نساء.

يبحث هذا التقرير بـ 18 حالة ، وهي الحالات التي استطاع مركز المرأة توثيقها والوصول اليها، مع الاخذ بعين الاعتبار انه بالامكان ان تكون هناك حالات لم يستطع المركز الوصول اليها.

في الاعوام التي تناولها هذا التقرير حدث الكثير من المتغيرات على الصعيد الاجتماعي والقانوني، حيث انجزت وزارة العدل وبالتعاون مع ائتلاف قانون العقوبات المشكل من قبل المجتمع المدني مسودة مشروع قانون عقوبات فلسطيني يراعي مبادئ وقيم حقوق الانسان، اضافة الى اصدار الرئيس الفلسطيني محمود عباس قرار بقانون عمل على تعديلات في قوانين العقوبات السارية التي تتعلق بجرائم قتل النساء، اما على الصعيد الاجتماعي، ومن خلال التوثيق الذي قام به المركز بدءاً واضحاً ارتفاع جرائم قتل النساء في المجتمع الفلسطيني، اضافة الى ارتفاع معدلات الانتحار للنساء، وشهد المجتمع الفلسطيني حراكاً واسعاً للمطالبة باقرار مشروع قانون العقوبات للحد من جرائم قتل النساء.

بدا واضحاً وجلياً للمركز ومن خلال عمله في السنوات السابقة، انعدام أية احصائية لحالات قتل النساء على الصعيد الرسمي، وكون المركز يعمل في مجال الدفاع عن حقوق النساء، يسعى المركز لتوفير المعلومات حول ظاهرة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني، وذلك بهدف الوقوف على اسباب هذه الظاهرة واقتراح الحلول الناجعة لها، سواء من خلال تعديل التشريعات او التوعية المجتمعية للحد منها، حيث دأب المركز خلال الاعوام العشرة الاخيرة بتناول هذه الظاهرة من خلال اصدار دراسات تحليلية للبنية الاجتماعية واسباب هذه الظاهرة وتفسيرها في المجتمع الفلسطيني، كذلك توفير الاحصائيات حول حالات القتل من خلال

توثيق كافة الحالات التي يصل لها المركز وبالتعاون مع كافة الجهات ذات العلاقة من نيابة عامة وشرطة واعلام وصحة وغيرها من الجهات الرسمية وغير الرسمية، اضافة الى نقد التشريعات المتصلة بقضايا القتل وابراز النواقص التشريعية والتغرات التي تساهم في الحد من الردع العام والردع الخاص في مثل هذه الجرائم.

#### أهداف التقرير:

- يسعى هذا التقرير إلى:
1. ابراز الجانب الانساني للضحايا، بالإضافة لتوفير معلومات احصائية لحالات القتل.
  2. تسليط الضوء على القصور في القوانين والتشريعات وخاصة قوانين العقوبات السارية في الضفة الغربية وقطاع غزة.
  3. توفير المعلومات الاحصائية حول ظاهرة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني.
  4. الوقوف على الواقع الاجتماعي وتداعيات جرائم قتل النساء في المجتمع الفلسطيني.

#### الاشكالية التي يتناولها التقرير:

معظم الحالات التي قام المركز بتوثيقها كانت ما بين حالات قتل وانتحار، وما يصعب المهمة على المركز في تحديد خلفيات حالات القتل حيث اننا نعتمد في التوثيق على المعلومات الميدانية التي يقمن بها الباحثات الميدانيات والقليل من المعلومات من المصادر الرسمية، الا اننا في معظم الاحيان نفتقد الى المعلومات الدقيقة حول خلفيات هذه الجرائم وكوننا جهة اهلية غير حكومية وليس ذات اختصاص فمن الصعب بمكان تصنيف الحالات التي تم توثيقها في الاعوام التي يغطيها التقرير، بشكل قانوني ومسؤول لعدم انتهاء اجراءات التحقيق والمحاكمة التي يتبعن معها الخفية الحقيقة لارتكاب هذه الجرائم، حيث اننا نبين في هذا التقرير تصنيف الحالات بناء على المعلومات الميدانية التي لن تكون دقيقة ونهائية عن الدوافع والبواعث لارتكاب هذه الجرائم، ووفقا لذلك فإن جرائم القتل التي تناولها هذا التقرير وهي 11 حالات قتل و 7 حالات انتحار، لا نستطيع ان نجزم ان الـ 10 حالات القتل هي جميعها على خلفية ما يسمى شرف العائلة، وان ما تم تصنيفه في هذا التقرير على انه قتل على خلفية ما يسمى شرف العائلة كان بناء على المعلومات التي تم جمعها من قبل الباحثات الميدانيات ووفق ما رواه شهود عيان او المحيط الاجتماعي للضحية، او تصريحات العائلة حول هذه الجرائم.

ذلك حالات الانتحار التي يتم توثيقها، وبناء على المعلومات من الجهات الرسمية التي تفيد بأن الحالة هي حالة انتحار، اتضح لنا من خلال التوثيق ان هناك معطيات تتعلق بالظروف التي كانت تعيشها الضحية قبل

الانتحار مما يسهم بمؤشرات تقييد بأنها اجبرت على الانتحار بفعل فاعل او الظروف التي وضعت بها دفعتها للانتحار، مما يصعب علينا الافادة بأن حالات الانتحار هي حالة قتل غير مباشر وفقاً للفانون. ولا نستطيع الجزم بذلك كوننا ليست جهة مختصة بالتحقيق، طالما ان جهات الاختصاص قامت بتصنيفها على أنها انتحار وليس فيها شبهة جنائية.

#### منهجية التقرير:

- يغطي التقرير الفترة الزمنية للاعوام 2011 – 2012 .
- تم اجراء مراجعة لمجموعة من التقارير والابحاث والدراسات التي تناولت موضوع قتل النساء بشكل عام وقتل النساء في المجتمع الفلسطيني.
- اعتمد التقرير بالدرجة الاولى على استمرارات التوثيق للحالات التي يغطيها التقرير والتي تم تجميعها من الميدان والمقابلات مع الجهات الرسمية اللوائي قمن بها الباحثات الميدانيات.
- تم اجراء جلسات نقاش حول منهجية التقرير مع مختصين من خارج المركز.
- اجراء مقابلات مع الشرطة والنيابة للحصول على معلومات حول الحالات التي يتناولها التقرير.

#### وقد أبرز التقرير النتائج التالية:

- هناك ارتفاع بعدد حالات القتل للنساء في المجتمع الفلسطيني وخاصة في العام 2012
- هناك ارتفاع في الاعوام 2011/2012 بعدد حالات الانتحار حيث سجل 7 حالات انتحار.
- حدوث تطورات على صعيد التوجهات فيما يتعلق باقرار تعديلات على قوانين العقوبات السارية في الضفة والقطاع، الا ان هذه التعديلات لم تجد طريقاً لها للتطبيق.
- لا زالت القوانين السارية على حالها من حيث التطبيق، حيث لا زال يستفيد المجرمين في جرائم قتل النساء من الاعذار المحلة والمخففة من العقاب.
- لا زال هناك نقص في المعلومات الرسمية على صعيد توثيق حالات قتل النساء في المجتمع الفلسطيني حيث لا توجد احصائيات رسمية حول عدد الحالات التي قتلت بشكل دقيق في الضفة والقطاع.

- هناك تأثير واضح للانقسام السياسي ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة على صعيد تبادل المعلومات حول ظاهرة قتل النساء.
- هناك بطء في اجراءات التقاضي في قضایا قتل النساء، حيث لازالت حالات قتلت في العام 2011 حتى لحظة اعداد هذا التقارير لم يتم اصدار حكم في القضية.
- حالات القتل التي وقعت بينت انها جرائم قتل مبنية على النوع الاجتماعي، أي انه تم قتل النساء كونهن نساء.

**وعليه فقد خرج التقرير بالتوصيات التالية:**

- الغاء وتعديل المواد القانونية التي تحمل تميزا اتجاه النساء في قوانين العقوبات، وخاصة المواد 98 والمواد 99 من قانون العقوبات الاردني النافذ في الضفة الغربية.
- سرعة اقرار مشروع قانون العقوبات الفلسطيني المقدم من قبل الفريق الوطني لقانون العقوبات في العام 2011.
- سرعة البت في قضایا قتل النساء امام القضاء، وذلك بهدف تحقيق الردع العام والردع الخاص.
- دعوة المؤسسات الرسمية من اجل القيام بدور ثوثيق احصائي في المقام الاول لتوفير المعلومات الرسمية والدقيقة حول اعداد حالات القتل في المجتمع الفلسطيني.
- العمل على متابعة اجراءات المحاكم لقضایا القتل للوقوف على سير الاجراءات والنتائج التي وصلت لها، والموقف النهائي للجناة، وكيفية تطبيق القانون عليهم.
- العمل مع اعضاء المجلس التشريعي وصناع القرار والوزارات المعنية بهدف الضغط من اجل اقرار مشروع قانون العقوبات.
- العمل مع وزارة التربية والتعليم من خلال المناهج حول خطورة ظاهرة قتل النساء واحترام الحق في الحياة.
- العمل مع كافة القطاعات الاهلية والرسمية لرفع الوعي المجتمعي للحد من ظاهرة قتل النساء في المجتمع.
- العمل مع الاعلام ليكون اكثر حساسية لنوع الاجتماعي في تغطيته لجرائم قتل النساء.

### **قوانين العقوبات المطبقة:**

يطبق في الاراضي الفلسطينية منظومة من القوانين والتشريعات المركبة نتاج ما خضعت له فلسطين من احتلال واستعمار وسيطرة لقوى مختلفة على مر السنين، الحكم العثماني، ومن ثم الانتداب البريطاني، الاحتلال الإسرائيلي الى حكم الاردن في الضفة الغربية والادارة المصرية في قطاع غزة، تلك الظروف السياسية التي مرت بها فلسطين جعلتها ترث تركية قانونية معقدة في كافة المجالات، فعلى صعيد التشريعات العقابية، يطبق في قطاع غزة قانون العقوبات الانتدابي البريطاني للعام 1936 ويطبق في الضفة الغربية قانون العقوبات الاردني للعام 1960، والتي لازلت تطبق حتى هذه اللحظة، حيث جرى العمل على توحيد المنظومة العقابية في فلسطين بعد قدوم السلطة الفلسطينية من خلال المجلس التشريعي الفلسطيني الذي انتخب في العام 1996، حيث اعد مشروع قانون عقوبات فلسطيني وافق بالقراءة الثانية ولم يتم اصداره حتى اللحظة، كما شهد المجتمع المدني حراك هام على صعيد ايجاد قانون عقوبات فلسطيني يراعي ويحترم حقوق الانسان الان انه لم يتم اقرار اي من هذه المشاريع.

### **المواد القانونية التي تتطرق لاعطاء المبررات لحالات قتل النساء:**

جاء قانون العقوبات الاردني بمواد قانونية تتطرق لحالات قتل النساء على وجه الخصوص وخاصة الحالات التي يدعى فيها الجاني انها كانت على ما يسمى "خلفية شرف العائلة" فأوجد المادة 340 بفترتيها 1,2 والتي عالجت حالات ارتكاب جريمة القتل من قبل الذكور لزوجاتهم او احدى محارمهم وهن في حالة تلبس بالزنا، الا ان هذه المادة لم تجد لها طريقة للتطبيق في القضاء، حيث من الصعوبة بمكان تحقق مثل هذه الواقعة، فكان المخرج القانوني الثاني لتخفيف العقاب بوجود المادة 98 من ذات القانون وهي مادة ايضا ذات اشكالية في صفوف القانونيين، اذ تنص هذه المادة على "يستفيد من العنف المخفف فاعل الجريمة الذي اقدم عليها بسوء غصب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة أتاه المجنى عليه".

### **محاولات الغاء وتعديل النصوص القانونية والنصوص بعد التعديل:<sup>1</sup>**

<sup>1</sup> عدالة وقانون/ زاهر السقا ورقة قراءة في المرسوم الرئاسي الخاص بتعديل القوائم، مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي/ أشرف أبو حية

صدر التعديل التشريعي في العام 2011 بموجب القرار بقانون الصادر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، لما أراده المشرع الفلسطيني في وضع جرائم قتل النساء بداعي الشرف نتيجة الضغوطات التي تمارسها المؤسسات الحقوقية والنسوية والاعلامية، حيث نص على أنه:

- يعدل نص م(18) من قانون العقوبات الانتدابي رقم 1936/74 والنافذ في قطاع غزة بالإضافة عبارة "ولا يشمل ذلك جرائم قتل النساء على خلفية شرف العائلة".

- وبالغاء نص المادة (340) بغير تغييرها 2/1

ان صدور هذا التعديل بقرار بقانون من قبل الرئيس الفلسطيني محمود عباس انما يمثل خطوة ايجابية على صعيد التوجهات لقيادة السياسية اتجاه رفض قتل النساء واعتبارها جريمة كاملة الاركان، الا ان هذا التعديل يبقى ايجابيا في اطار توجهات القيادة وهو غير كافي في اطار التطبيق القضائي لجرائم قتل النساء. ان تعديل المادة 18 وبالاضافة التي جاء بها القرار قد جاءت في غير موضعها لأن المادة المذكورة تنظم حالة الدفاع الشرعي، وانه لا علاقة للقتل بدافع الشرف في هذه المادة، حيث ان هذه المادة تعالج حالات الدفاع الشرعي أي الحالات التي يرتكب فيها الجاني جريمة القتل بحق شخص اخر اعتدى على شرفه كان يعتدي على زوجته او احدى بناته، ولا علاقة لها بقتل رجل لزوجته او احدى محارمه بداعي الشرف.

وفيما يتعلق إلغاء نص المادة 340 والتي تمثل تمييزاً صارخاً بين الرجل والمرأة عندما ميزت الرجل عن المرأة وجعلت الاعذار المخففة والمحللة حكراً على الرجل دون المرأة، والتي تستند لعنصر المفاجأة والتلبس في فراش غير مشروع مع آخر، والتي كانت سبباً صريحاً في استناد المحاكم لنص م(98) وليس للمادة 340، وبالتالي سيبيقى مرتكب الجريمة مستفيداً من العذر المخفف مستنداً لعنصر الاستفزاز وليس المفاجأة، وهو المنصوص عليه في المادة (98) وبالتالي فإن القاضي يتحرى عنصر الاستفزاز وليس المفاجأة. وهناك العديد من الأحكام التمييزية الصادرة عن محكمة التمييز الاردنية التي استندت في تطبيقها لعنصر الاستفزاز وليس المفاجأة وبالتالي فإن المشرع الفلسطيني بتعديلاته لنص م/18 والغايه لنص م/340 لم يكن موفقاً بالنظر لضعف التطبيقات القضائية.<sup>2</sup>

هذه النصوص القانونية، جاءت مخالفة للقانون الأساسي خاصة في مادته (9) التي تقر بمبدأ المساواة بين الرجل والمرأة كونه أساس حقوق الإنسان، وكذلك هي مخالفة للمعاهدات والمواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، وأنه مما ذكر آنفًا فإن مجرد تعديلها أو إلغاؤها يحل بالتشريع نتيجة للأسباب التي ذكرت.

<sup>2</sup> المادة 340-1- يستفيد من العذر المحل من فاجأ زوجته او احدى محارمه حال التلبس بالزنا مع شخص آخر واقدم على قتلها او جرحها او ايذائهما كليهما او احداهما-2- يستفيد مرتكب القتل او الجرح او الایذاء من العذر المخفف اذا فاجأ زوجته او احدى اصوله او فروعه او اخوانه مع اخوانه على فراش غير مشروع المادة 18: يجوز قبول المعاذرة في ارتكاب فعل او ترك جرما لولا وجود تلك المعاذرة اذا كان في وسع الشخص المتهم ان يثبت انه ارتكب ذلك الفعل او الترك دراءاً لنتائج لم يكن بالوسع اجتنابها بغير ذلك.

من هنا يتبنّى لنا، بأن نص م 340 بغيرتها والمادة 18 من القانونين العقابيين، كانت الحاجة إلى إلغائهما أو تعديلهما غير كافٍ، بل تتحدث عن وجوب سن قانون عقوبات فلسطيني موحد وال الحاجة له أكثر من أي وقت مضى، بل هي حاجة ملحة وواجبة بعد أن أصبح ضررها في ظل مجتمع تسوده العادات والتقاليد، ويستشف من ذلك تلك النصوص التي تشجع على ارتكاب جرائم قتل النساء، لأنها تعتبر مبرر لكل مرتكب جريمة يستطيع الاستفادة من نصها، بعد تمويه حقيقة دوافع القتل لديه. وهي تكرس مبدأ التمييز بين المواطنين أمام القانون. التمييز على أساس الجنس خلافاً لنص م (9) من القانون الأساسي.

#### **ضحايا 2011-2012:**

يتناول التقرير لمحة عن الضحايا من النساء اللواتي قتلن، والبيئة المحيطة بكل ضحية على حدا وطقوس القتل التي تمت بحقهن لتعلو أصوات الضحايا. (18) امرأة، هو عدد الضحايا من النساء اللواتي استطاع مركز المرأة الحصول على معلومات وظروف قتلهن، من خلال باحثات ميدانيات في الضفة الغربية وقطاع غزة.

قمنا في مركز المرأة بعمل مقارنة في أعداد الضحايا من النساء في الأعوام العشر الأخيرة ما بين الأعوام 2000 - 2013 ليتراءى لنا أن الاستمرار في ارتكاب تلك الجرائم قد أصبح ظاهرة في مجتمعنا نتيجة الغياب الواضح للعقاب الرادع والأخذ بالاعتذار المخففة لمرتكبي هذه الجرائم مما ساهم في تكرار مثل تلك الجرائم، وهي كالتالي:

#### **توزيع حالات القتل من الأعوام 2000-2013 حتى تاريخ اصدار التقرير**

السنة	عدد الحالات
2000	لم يكن هناك توثيق دقيق أو رسمي لمركز المرأة في تلك الأعوام
2001	
2002	
2003	
2004	5
2005	3
2006	8
2007	8
2008	5

9	2009
6	2010
4	2011
13	2012
26	2013

#### واعظ الحالات:

إن الفترة الزمنية من هذا التقرير تشمل العامين 2011، 2012 وفقاً لما هو مبين في الجدول التالي:

سنة ارتكاب الجريمة	عدد الجرائم المرتكبة بحق النساء وفقاً لما وثقه المركز
<b>2011</b>	<b>5</b>
<b>2012</b>	<b>13</b>

وأن هذه الجرائم تم تفصيلها، وفقاً لدواتف الجريمة :

دواتف الجريمة	عدد الجرائم
بداعي الشرف	5
انتحار	7
بظروف غامضة	3
شبهة جنائية	2
على شجار عائلي	1
	المجموع: 18

#### لمحة عن الضحايا:

من سمات الضحايا:

العدد	السمة ( الصفة )
3	المتزوجات
7	المطلقات
4	العزباوات
4	الطفلات
18	المجموع

الفئة العمرية:

من (17 - 65) سنة

عمر النساء وقت ارتكاب الجريمة:

العمر	عدد الضحايا من النساء
فأقل 18	5
29-20	8
39-30	3
40 فما فوق	2
المجموع	18

يشير الجدول أعلاه الى ان نسبة الفئة العمرية للضحايا في العشرينات كانت الأعلى، ومن ثم تليها الطفلاط أي من بلغن أعمارهن (18) عاماً فأقل.

واما عن المستوى التعليمي للضحايا:

المستوى التعليمي	عدد الضحايا من النساء
جامعية	4
توجيهي	5
اعدادي	5
أمية	1
غير متوفر	3

من اللافت أن المستوى التعليمي للضحايا، عدد ليس بالقليل من كن جامعيات وأن التوجيهي كانت احدى الحالات متوفقة بمعدل 98%， وأن معدلات الآخريات كانت بحسب نجاح جيدة جداً ومنهن من انتهت حياتها قبل أن تعلم نسبتها بالتجهيز

#### من سمات الجناة:

كان الجناة في غالبيتهم أميون أو شبه أميين، وأن جميعهم ذكور وما كان انتحار من الحالات المذكورة بداع غير معروفة أيضاً، فكنّ مدفوعات من ذكور.

#### صلة القرابة بين الجاني والضحية:

العدد	صلة القرابة
4	الأخ
2	الأب
1	الزوج
2	ابن الأخ
2	العم
7	الظروف الغامضة والانتحار
18	المجموع

#### أساليب القتل المتبعة:

#### أدوات الجريمة المستخدمة:

المجموع	غير متوفر	إلقاء بالبئر	حجر	حبل / سلك	عنف جسدي	سلاح	مواد سامة	أداة حادة / سكين
18	1	1	1	4	3	1	3	4

تشكل الأداة المستخدمة في الجريمة انعكاس بأنه ليست القوة الجسدية هي المعتمدة في الجريمة بل أن أشد الأدوات ضرراً وقسوة تستخدم في جرائم القتل المرتكبة بحق الضحايا.

#### **المحيط البيئي – الاجتماعي للضحايا:**

إن الحالات (18) يتبيّن لنا أن وقائعها جرت وتوزعت حسب المحافظات وفقاً لما يلي:

المحافظة	عدد الجرائم
الضفة الغربية	10
قطاع غزة	8

وأن الجرائم وقعت في المناطق التالية:

المنطقة	العدد
مدينة	5
قرية	9
مخيم	3
حي / جنوب غزة	1

ملحق:

الجدول الاحصائية للأعوام 2013.2012.2011:

**جدول 2011:**

**حالات قتل النساء 2011**

المنطقة	تاريخ التوثيق	تاريخ الوفاة	سبب الوفاة المعلن	كيفية ارتكاب الجريمة	الحالة الاجتماعية	العمر	اسم الضحية	الرقم
حي الشيخ رضوان جنوب مدينة	7.2.2012	23.12.2011	بدواعي الشرف	خنقًا بالعنق حتى الموت من قبل ابن أخوها	مطلقة	45	منى	1
قرية صوريف - الخليل	6- 25.5.2011	20.4.2010	شبهة جنائية	القاءها في البئر من قبل عمها واثنين من اصدقائه	عزباء	21	آية	2
قرية دير دبوان- رام الله	3.5.2011	26.4.2011	انتحار	انتحار شنقاً	مخطوبة	17	زينا	3
بلدة تقوع - بيت لحم	...	26.7.2011	جريمة قتل	طعناً بالسكين من قبل والدها	طفلة	14	??	4
يطا- الخليل	...	20.9.2011	ظروف غامضة		طفلة	18	ندى	5

## جدول 2012

حالات قتل النساء 2012								
المنطقة	تاريخ التوثيق	تاريخ الوفاة	سبب الوفاة المعطن	كيفية ارتكاب الجريمة	الحالة الاجتماعية	العمر	اسم الضحية	الرقم
القريية البدوية - شمال قطاع غزة	5,6,9.3.2012	21.2.2012	انتحار نتيجة عنف عائلي	شنقاً بسلك ربطته على عنقها	آنسة	17	هبة	1
بيت حانون	3,4.3.2012	25.2.2012	قتل بظروف غامضة	خنقاً وملقاه بالشارع	متزوجة	25	بثنية	2
خانيونس	28,29.3.2012	23.3.2012	قتل بداعي الشرف	اطلاق نار بالرأس وهي بالعناية المركزية على أثر تناول مبيد حشري محاولة للانتحار	مطلقة	23	خديجة	3
بلدة الشوكة/رفح	9.6.2012	3.6.2012	انتحار بظروف غامضة	اطلاق رصاصه من مسدس	متزوجة	24	احلام	4
مخيم الشاطيء - شارع البحر	21.7.2012	18.7.2012	قتل بداعي ما أسموه شرف العائلة	تكليلها وختقها بسلك التف حول عنقها من قبل شقيقها وبموافقة والدها	آنسة	17	وسام	5

قرية طلوزة/محافظة نابلس	30.4.2012	24.4.2012	قتل بداعي ما سمي بالشرف	طعا بالسكين من قبل أخيها	مطلقة	37	أمل	6
طولكرم	23.7.2012	22.7.2012	قتل لشجار عائلي	طعن بالسكين من قبل والدها	آنسة	18	أمل	7
بيت لحم	6.9.2012	30.7.2012	قتل نتيجة عذف عائلي من قبل الزوج	عدة طعنات بالسكين من قبل زوجها	متزوجة	29	نانسي	8
السموع - الخليل	3.9.2012	21.7.2012	قتل بداعي المال	الضرب المبرح من قبل الشقيق الحدث	متزوجة	34	رندة	9
واد الهرية - الخليل	6 أيلول 2012	11.6.2012	انتحار	القاء نفسها بالبئر	عزباء	24	منار	10
مخيم البريج	28.8.2012	21.8.2012	انتحار	تناول حبوب مجبرة، بعد تلقيها طعنات قبل سنة	مطلقة	38	لولو	11
العيديبة بيت لحم	19.10.2012	21.10.2012	قتل على خلافات زوجية رغم الطلاق	تناول جرعة من المبيد باجبار من الآخ	مطلقة	27	نوال	12

جدول 2013 حتى تاريخ اصدار هذا التقرير، مع العلم أن هناك حالات لم توثق حتى الان.

حالات قتل النساء 2013								
الضفة الغربية								
سبب الوفاة المعلن اجتماعياً واعلامياً	المنطقة	تاريخ الوفاة	كيفية ارتكاب الجريمة	الحالة الاجتماعية	العمر	اسم الضحية	الرقم	
شبهة جنائية على خلفية الشرف	- الخليل - وسط المدينة/شارع عين سارة	23.2.2013	عيارات نارية وطعنا بآلة حادة	متزوجة	42	أمل	1	
	- الخليل - وسط المدينة	26.2.2013	عيارات نارية وطعننا بآلة حادة	عزباء	26	ايمان	2	
القتل من قبل الزوج بداعي المال	القدس - الرام	23.3.2013	قتل طعنا بالسكين	متزوجة	30	رويدا	3	
ظروف غامضة	- رام الله - مخيم الأمعري	7.4.2013	كدمات في الصدر	عزباء	18	آية	4	
شبهة جنائية	- القدس - أبو ديس	6.5.2013	ملقاء بالطريق جثة هامدة	عزباء	21	ميناس	5	
أثناء مطاردة مع زوجها	- الخليل - سعير	8.5.2013	قتل خطأ من قبل الشرطة	متزوجة	30	خالدة	6	
شبهة جنائية	سلفيت	27.7.2013	جريمة قتل خنقاً بالغاز مع طفلها	متزوجة	27	لينا	8	
انتحار بظروف غامضة	- بيت ليد - طولكرم	25.7.2013	شنقاً	طالبة توجيهي	17	ن ج	9	

ظروف غامضة	الخليل	17.8.2013	ظروف غامضة، وهي في حالة صعبة	طفاة	7	جي	11
قتل على خلفية الميراث	بيتونيا	2.9.2013	وصلت جثة الى مستشفى رام الله	متزوجة	37	ريما	12
قتل بالخطأ	بلاطة	6.9.2013	اصابتها بعيار ناري في الرأس من قبل ابنها	متزوجة	40	؟؟؟؟	13
داعي الشرف	يطا الخليل	15.9.2013	على يد والدتها	عزباء	21	فتاة يطا	14
داعي الشرف	دير الغصون	21.9.2013	على يد والدها خنقا		33	ثير	15
قتل بالخطأ بظروف غامضة	العزيزية القدس	28.9.2013	اصابتها بعيارين ناريين من مجهولين		26	هبة	16
<b>قطاع غزة</b>							
الانتحار بسبب المشاكل العائلية	مخيم جباليا	19.2.2013	قامت بحرق نفسها بسكب البنزين على نفسها	متزوجة	21	تهاني	16
قتل داعي الشرف من قبل والدها وشقيقها	مخيم نصيرات	8.3.2013	خنق وطعن بسكين عدة طعنات في جسدها	عزباء	24	هيا	17
انتحار بسبب الخلافات الزوجية	حي الشابورة - رفح	13.4.2013	الانتحار بحرق جسدها	متزوجة	22	نورة	18
قتل بداعي السرقة للحصول على مالها	غزة - الرمال	23.4.2013	قتل بأداة حادة " سكين " برأسها	متزوجة	65	حضره	19
قتل عن طريق الخطأ	غزة - المحافظة - الوسطى - مخيم البريج	17.5.2013	رصاصة طائشة نتيجة نزاع عائلي	عزباء - طالبة	17	بسمة	20
قتل نتيجة عنف وشجار عائلي من قبل حماتها وشقيقات زوجها	قرية خزانة جنوب غزة	25.5.2013	قتل عن طريق الضرب المبرح وهي حامل	متزوجة وحامل في شهرها السادس	27	نوال	21
انتحار على خلفية التحرش بها من قبل أخيها وزوج اختها	مخيم الشاطئ غزة	25.5.2013	انتحار بإلقاء نفسها من بلكونة الدور الرابع	عزباء	16	لينا	22
انتحار بسبب الاخفاق في التوجيهي	شمال قطاع غزة	24.6.2013	انتحار جراء سقوطها من علو	طالبة توجيهي	18	هدى	23
القتل عمداً من قبل الزوج	خانيونس	17.7.2013	قتل طعناً بالسكين	مسنة متزوجة	62	نجاح	24
لم توثق حتى الان	حي الشجاعية - شرق مدينة غزة	6.9.2013	سقطت من الطابق الثالث من منزل عائلتها		17	نورهان	25

لم توثق حتى الان	شرق قطاع غزة	6.9.2013	غرق في بركة مياه		17	س.د	26
لم يُستكمل التوثيق	خان يونس	1.10.2013	الضرب المبرح	طفلة	2.5	ردينة	27